جواب الحيارى عن حكم الاحتفال والتهنئة بأعياد الكفار والنصارى

الشيخ أبي بكر يوسف اعويسي –حفظه الله -

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ،من يهدي الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، القائل في كتابه

الكريم: {{وأن هذا

صراطي مستقيما

فاتبعوه ولا تتبعوا السبل

فتفرق بكم عن سبيله

ذلكم وصاكم به لعلكم

تتقون }} [الأنعام: 153] وأشهد أن محمدا عبده ورسوله بلغ الرسالة

، وأدى الأمانة ونصح

الأمة ، وحذرها من البدع

والتشبه بالكفار فقال: <<

إياكم ومحدثات الأمور ،

فإن شر الأمور محدثاتها،

وإن كل محدثة بدعة وكل

بدعة ضلالة>> وقال:<< لتتبعن

سنن من كان قبلكم شبرا

بشبر وذراعا بذراع حتى

لو دخلوا جحر ضب

لدخلتموه. قالوا يا رسول

الله، اليهود والنصارى ؟

قال: فمن ؟ [illegible] صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه،ومن

اهتدى بهديه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

إن مسألة الأعياد، والاحتفالات المبتدعة، من أشد وأخطر ما

تساهل فيه المسلمون،بعد القرون الفاضلة، فقد سارع كثير منهم

إلى التشبه بالأمم الأخرى، في أعيادها ، واحتفالاتها؛فأحدث

بعضهم بدعة الاحتفال بالمولد النبوي، والاحتفال بليلة الإسراء

والمعراج والنصف من شعبان، ورأس العام الميلادي والهجري، وهذه

الأعياد الوطنية والقومية، وغيرها . . التي تزداد يوما بعد يوم بين

المسلمين، حتى كادت السنة أن تكون كلها أعيادا، مما ابتليت به الأمـة الإسـلامية مما لم ينزل الله به من سلطـان.

ولقد هالني ما رأيت وقرأت من المنكرات، وقول الزور والبهتان على الله، والانتكاسات التي كانت سببا في هذا الانحطاط الذي تعيشه الأمة، حتى أصبح البون شاسعا، والمسافة بعيدة جـدا بين ما أراده الإسلام للمسلمين أن يكونوا عليه، وما أرادوه هـم لأنفسهم، لذا أجريت القلم لأبين بعض الحقائق التي غشنا فيها بعض الأغرار من المتعالمين وقلبوا وجه الحق فيها، ومن أهمها وأخطرها هذه المسألة:

<< الاحتفال بأعـياد الجـاهلية

والتشبه بأهلها من أهل

الـكتاب >> التي تكلم فـيها

الكثير في هذه الأيام من المثقفين وسالت أقلامهم بالجهل بمناسبة حلول رأس السنة وكتب فيها الكثير ممن يهرفون بما لا يعرفون، ويقولون ما لا

يعلمون.

لقد حز في نفسي كثيرا أن يصدر مثل هذا الخلط في فهم النصوص وتحريفها من بعض ممن ينتسب إلى العلم –زعموا– وللأسف الشديد، وهذا من أكبر الدوافع التي حفزتني أن أكتب في الموضوع وأجليه، على قلة البضاعة وضعف الهمة، وضيق الوقت، وقد طلب إلي بعض إخواني ذلك ،فوافق ما كنت عزمت عليه ، والله أسال الإعانة فيما توفيت من الإبانة، إنه بالإجابة جدير وهو على كل شيء قدير، كما أسأله سبحانه أن ينفع

به كاتبه وقارئه وأن يجعله

ذخرا لي يوم الورود على

الحوض يوم يقول النبي

صلى الله عليه وسلم :<< ألا

سحقا لمن بدل ألا سحقا

لمـــن بدلـ >> وفيـــ روايـــة:<<

لمـــن أحدثـ >> .

تمهيد:

لقد بين لنا الشارع أنه لم يشرّع للمسلمين إلا عيدين هما:عيد الأضحى ، وعيد الفطر، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذ الأعياد سـواء كانت أعيادا جديدة ، أو أعيادا قديمة تُحيى ، وسواء كانت أعيادا أُحدثت في الإسلام ، أو أعيادا لأهل الكتاب ،كما بين لنا أن مسألة الأعياد من المسائل الشرعية التعبدية ، التي لا يجوز الابتداع فيها ، ولا الزيادة ، ولا النقص ، وعليه فلا يجوز إحداث أعياد غير ما شرعه الله ورسوله.

وقد بين علماؤنا قديما وحديثا أن كل اجتماع عام يحدثه الناس، ويعتادونه في زمان معين، أو مكان معين، أو هما معا، فإنه عيدٌ، كما أن كل أثرٍ من الآثار القديمة أو الجديدة يحييه النّاس، ويرتادونه، فإنه

يكون عيدا، وذلك كآثار الجاهلية، وأوثانها . فقد كان للنّاس قبل الإسـلام أعياد زمانية ؛ ومكانية كثيرة، وكلها حرمها الإسلام وآماتها، وشرع للمسلمين عيدين فقط. فقد دلت السنة على ذلك بوضوح وصراحة، كما دل عليه فعل المسلمين في صدر الإسلام، وإجماعهم، وما أثر عنهم من النهي عن ذلك، والتحذير منه أكثر من أن يحصى. فإذا عرفنا ذلك، وعرفنا أن ما شاع بين المسلمين من أعياد واحتفالات لم يكن يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا أمر به ، ولا دعا إليه، بل نهى عنه ، ولم يكن الصحابة ولا التابعون خلال القرون الفاضلة المفضلة يفعلون ذلك ، بل كانوا ينهون ويحذرون من الوقوع فيه ، فهذا يكفي للحكم على هذه الأعياد والاحتفالات المحدثة والجاهلية، بأنها دسيسة من دسائس المبطلين ، وغفلة وجهل من أكثر المسلمين ، مهما بررها النّاس ورضوها والتمسوا لها الفتاوى ؛ والتأويلات التي لا تستند إلى كتاب الله ولا إلى سنة رسوله

فأي عيد ، أو احتفال ليس له في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أصل ،أو مستند ولم يعهد في عصر الصحابة ، والقرون الفاضلة ، فإنما قام على الباطل ، وما بني على باطل فهو باطل ، والخير كل الخير في إتباع من سلف ، والشر كل الشر في إتباع من خلف ، فكيف إذا انضم إليه المنكرات التي تقام في هذه الأعياد والاحتفالات ، وكيف إذا اجتمع فيها التشبه بالكفار والحذو حذوهم من كل وجه فحينئذ يقال

لمن فعله أو أحله بعد

ذلك :هاتوا برهانكم إن

كنتم صادقين، ولن يجدوا

إلا قول من سبقوهم :{{ إنا

وجدنا آباءنا على أمة،وإنا

على آثارهم مهتدون }}

[الزخـرف : 22].

وبالرغم من أن عصرنا هذا، من أسوأ عصور المسلمين تقليدا للكفار وإتباعا لهم، وأكثرها انحرافا بسبب الوهن الذي أصابنا، والانفتاح المادي الذي طغى علينا وهناك سبب ثالث وهو هؤلاء الأئمة المضلون الذين تخوف النبي صلى الله عليه وسلم على أمته منهم، إلا أننا نجد طائفة من أهل العلم والعدل لا تزال تصدع بالحق – بحمد الله– وتحذر المسلمين من الوقوع في الشرك والبدع والخرافات ، والشعوذة، وتحذرهم من تقليد الكفار والاغترار بما عندهم ، وإقتداء بهم وجريا على منهاجهم لعلي أن أكون من أتباعهم أو أحشر في زمرتهم، أخذت قلمي لأرقم لك أخي حكم هذه المسألة عند المحققين من أهل العلم الربانيين ،ولكن بعد أن أُعرف بمعنى الاحتفال بالمواليد واتخاذها عيدا وموسما وشعيرة تعبدية ،وبعدها أُعرف بالعيد، وأبين الأعياد التي شرعها الله لنا ، وأذكر شيئا من الآثار التي فيها النهي

عن التشبه بالكفار في أعيادهم، ثم أنقل بعض فتاوى علماء السنة أتباع السلف الصالح في المسألة .

تعريف كلمة الاحتفال بالمولد: كلمة احتفال تعطى في اللغة معنى الاهتمام والكثرة والاجتماع ، يقال : فلان لم يحفل أو لم يحتفل بكذا ، أي لم يبال ولم يهتم به ، ويقال العروس تكتحل وتحتفل ، أي تتزين وتتشد للزينة ، ويقال شاة حافل أي كثيرة اللبن ، والجمع حُفل وبقرة محفلة ، أي جمع لبنها في ضرعها ولم يحلب أياما لترويج بيعها ، والمحفل مجتمع النّاس.[4].

والاهتمام الفردي أو الجماعي بأمر من الأمور من طبيعة البشر، يدفع إليه جلب خير أو دفع شر، والمحتفل به قد يكون أمرا واقعا حاضرا أو ماضيا، أو منتظر وقوعه، فمن الاحتفال بالواقع الحاضر، الفرح بالمولود عند ولادته أو ختانه، وبالزواج عند العقد أو الزفاف.

ومن الاحتفال بالماضي، تذكر أحداث وقعت في أماكن أو أوقات

محددة، تستعيدها الذاكرة لتجدد فرحها وسرورها أو لتأخذ العبرة والموعظة منها .

وكلمة المولد: جمع مواليد، وموالد وهو:اليوم الذي يزداد فيه المولود .[5] وأن كلمة مولد مدلولها لا يختلف بين إقليم إسلامي وآخر، إلا أنها لا تطرد بنفس اللفظ في كل البلاد الإسلامية،إذ أهل بلاد المغرب الأقصى (مراكش) يسمونها بالمواسم فيقال:موسم مولاي إدريس مثلا، وأهل المغرب الأوسط (الجزائر) يسمونها بالزِرد جمع زردة ، فيقال زردة (سيدي بالحملاوي)–مثلا– وأهل مصر والشرق الأوسط عامة يسمونها الموالد، فيقولون مولد السيدة زينب، ومولد السيد البدوي– مثلا– وسماها أهل المغرب بالمواسم لأنهم يفعلونها موسميا أي في العام مرة، وسماها أهل الجزائر بالزردة باعتبار ما يقع فيها من ازدراد الأطعمة التي تطبخ على الذبائح التي تذبح للولي، أو عليه بحسب نيات المتقربين.

وسماها من سماها بالحضرة إما لحضور روح النبي والولي فيها، ولو بالعناية والبركة، كما يقوله المتصوفة ، أو لحضور المحتفلين لها وقيامهم عليها .

هـذا بالنسبة إلى مجرد التسمية أما بالنسبة إلى ما يجري فيها من أعمال فإنها تختلف كيفا وكما بحسب وعي أهل الإقليـم، وفقرهم، وغناهم، والقاسم المشترك بينهم فيها ما يلي:

1 – ذبح النذور والقرابين لمن يقام له الموسم، أو الزردة، أو المولد، أو الحضرة، والاستغاثة بهم ،وطلب المدد . . .

2 – اختلاط الرجال الأجانب والنساء الأجنبيات، [بمعنى غير المحارم].

3 – الشطح والرقص ؛بما يسمى الوجد أو التغبير ، وضرب الدفوف والغناء بالمزامير المختلفة، والموسيقى وغير ذلك من آلات اللهو والباطل.

4 – إقامة الأسواق للبيع والشراء، وخاصة الأمور التي يقام بها المولد أو الموسم أو الزردة.

5 – دعاء الولي أو السيد والاستغاثة به، وطلب الشفاعة والولد والشفاء منه، وهذا شرك والعياذ بالله.

6– قد يحصل فيها من الفجور وشرب الخمور، ولكن لا يطرد هذا في كل البلاد، ولا في كل الموالد .

7 – مساعدةُ الحكام والملوك على إقامة هذه المواسم بنوع من التسهيلات، بالترخيص لها ؛ والإنفاق عليها، وتعطيل العمل ودفع أجور العمال لذلك اليوم [6].

8– مضاهاة أهل الكتاب والتشبه بهم في كل شيء . . .

9– السفر إلى بلاد الكفار، وشد الرحال من أجل مشاركتهم في احتفالاتهم في أعيادهم.

تعريف العيد: هو كل يوم فيه جمع، واشتقاقه من عاد يعود، كأنهم

عادوا إليه، وقيل: اشتقاقه من العادة لأنهم اعتادوه، والجمع أعياد، وعيّد المسلمون: شهدوا عيدهم [7].

والعيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد، إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، ونحو ذلك [8].

قال ابن القيم رحمه الله : العيد : ما يعتاد مجيئه وقصده ، من زمان ، ومكان مأخوذ من المعودة والاعتياد [9] فإذا كان اسما للمكان، فهو المكان الذي يقصد فيه الاجتماع والإتياب بالعبادة وبغيرها، كما أن المسجد الحرام، ومنى، ومزدلفة، وعرفة، والمشاعر، جعلها الله تعالى عيدا للحنفاء، ومثابة للناس، كما جعل أيام العيد منها عيدا .وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية ، فلما جاء الإسلام أبطلها ، وعوض الحنفاء منها عيد الفطر، وعيد النحر، كما عوضهم عن أعياد المشركين المكانية بدار الكعبة ، والمشاعر[10].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فالعيد : يجمع أمورا : منها يوم عائد كيوم الفطر ويوم الجمعة ومنها: اجتماع فيه.ومنها أعمال تتبع ذلك: من العبادات والعادات،وقد يختص العيد بمكان بعينه ، وقد يكون مطلقا، وكل من هذه الأمور قد يسمى عيدا .

فالزمان: كقوله صلى الله

عـليه وسلمـ ليومـ الجـــمعة:<<

إن هذا يوم جعله الله

للمسلمينـــ عـيدا >> والاجتماعـــ

والأعمال : كقول ابن عباس

:<< شـــهدت العـيد معـ رسولـــ

اللهـ صلىـ اللهـ عـليه وسلمـ >>

والمكان : كقوله صلى الله

عـليه وسلمـ :<< لاـ تـتخذوا

قـــبري عـيدا >> . وقـد يكونـــ

لفظ: العيد اسما لمجموع

اليوم والعمل فيه، وهو

الغالب كقول النبي صلى الله

عـليه وسلمـــ:<< دعهمـــا يـا أبـا

بكر فإن لكل قوم عيدا وإن هذا عيدنا .[II] ونستخلص من هذا:

أن كلمة أعياد تطلق على ما يعود ويتكرر، ويغلب أن تكون على

مستوى الجماعة أيا كانت هـذه الجماعة، أسرة أو أهل قرية أو إقليم

أو دولة.

والمناسبات التي تقام لها هذه الأعياد قد تكون ماضية تتجدد– وما

أكثرها – وقد تكون واقعة متجددة بنفسها يحتفل بها كلما وقعت،

فالأولى كذكرى تأسيس دولة أو وقوع معركة، والثانية كالمهرجانات

التي توزع فيها الهدايا على النوابغ في ميدان العلم، أو الإنتاج المثمر

المتميز في أي ميدان آخـر.

وهذه المناسبات التي يحتفل بها ويقام لها أعياد قد تكون دنيوية محضة، وقد تكون دينية أو عليها مسحة دينية، والإسـلام بالنسبة لما هو دنيوي لا يمنع منه إلا ما كانت النية فيه غير طيبة، وما كانت مظاهره خارجة عن حدود الشرع، مما ينتج عن النية السيئة، أما ما هو ديني فقد يكون منصوصا على الاحتفال به، وقد يكون غير منصوص عليه، فما كان منصوصا فهو مشروع بشرط أن يؤدى على الوجـه الذي شرع، ولا يخرج عن حدود الدين العامة ، أما ما لم يكن منصوصا عليه فللنّاس قيه موقفان ، فموقف جمهور علماء السلف قديما وحديثا المنع لأنه بدعة وذهب بعض فقهاء الخلف إلى الجواز لعدم النص على منعه ، وقد عرفت أن القول بالتنصيص على كل مسألة يجعلنا ندخل كثيرا من البدع في الدين لأن الشارع لم ينص عليها بعينها ، والله سبحانه وتعالى لم يفرط في شيء من أمور الدين مما

يحتاج إليه عباده.

قال ـ سـبحانه:{{ ما فرطـنا في ـ

الـكتاب من ـ شيـء }} فـكلمة

<< شيـء >> نكرة ـ ؛والنكرة ـ

في سياق النفي أو النهي أو الاستثناء تعم كل شيء؛ صغيرا كان أو

كبيرا.

الأعياد التي شرعها الله لهذه الأمة عوضا عن أعياد الجاهلية:

عن أنس بن مالك رضي

الله عنه قال: قدم رسول

الله صلى الله عليه وسلم

المدينة ولهم يومان يلعبون

فـيهما. فقال ـ:<< ما هـذان

اليومان ـ ؟>> قـالوا:كنا نلعـب

فيهما في الجاهلية، فقال

رسول الله صلى الله عليه

وسلم:<< إن الله قد أبدلكم

بهما خيرا منهما: يوم

الأضحى ويوم الفطر[وكذلك] سمى النبي صلى الله عليه وسلم

الجمعة: عيدا في غير موضع، ونهى عن إفراده بالصوم. لما فيه من

معنى العيد، ففي سنن ابن

ماجة ومسند أحمد من

حديث أبي لبابة بن المنذر

قال: قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم:<< ... وهو

أعظم عند الله من يوم

الأضحى ، ويوم الفطر.>>[

النهي عن التشبه بالكفار أو مشاركتهم في أعيادهم:

فوجه الدلالة من الحديث

الأول : أن العيدين

الجاهليين لم يقرهما رسول

الله ولا تركهم يلعبون فيهما

على العادة ، بل قال :<< إن

الله أبدلكم بهما خيرا منهما

>> والإبدال من الشيء

يقتضي ترك المبدل منه، إذ

لا يجمع بين البدل والمبدل

منه، ولهذا لا تستعمل هذه

العبارة إلا فيما ترك

اجتمـــــاعهما، كقـــوله ســـبحانه:{{

أفتتخذونه وذريته أولياء من

دوني وهم لكم عدو بئس

للظالمـــــين بدلا }}[الكهف :

وقـــوله تعالى ـــ :{{ ولا تتبدلـوا

الخـــبيث بالطـــيب }} [النساء]فقول النبي

صلى ـ الله ـ عـليه وسلم ـ:<< إن ـ

الله أبدلكم بهما خيرا منهما

>> يقتضي ـــ ترك ـ الجـــمع بينهمـــا

لاســـيما وقـــوله:<< خيرا مـــنهما

>> يقتضي ـــ الاعتياض ـــ بمـــا

شرع لنا ، عما كان في

الجـــــاهلية . وأيضـــا فـــقوله:<<

لمإن ـ اللهـ قـد أبدلكمـــ >> ّـــا

سألهم عن اليومين فأجابوه : بأنهما يومان كانوا يلعبون فيهما في الجاهلية ، دليل على أنه نهاهم عنهما اعتياضا بيومي الإسلام ، إذ لو لم يقصد النهي لم يكن ذكر هذا الإبدال مناسبا ، إذ أصل شرع اليومين الإسلاميين كانوا يعلمونه ، ولم يكونوا ليتركوه لأجل يومي الجاهلية [14].

ووجه الدليل من الحديث الثاني: أن الله أضل عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحـد، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة، فجعل الله ثلاثة أعياد الجمعة والسبت والأحـد، ثم جعل كل واحد منها مختصا بما جعل فيه له، ولا يشركه فيه غيره، فإذا نحن شاركناهم في عيدهم يوم السبت، أو عيدهم يوم الأحـد، خالفنا هذا الحديث، وإذا كان هذا في العيد الأسبوعي، فكذلك في العيد الحولي [15]عيد رأس السنة وهو عيد الميلاد .

وكذلك يقال في الأعياد

المكانية لقوله عليه الصلاة

والسلام:<< فهل كان بها عيد

من أعيادهم ؟>>.

وقد جعل الله لكل من

هؤلاء شرعة ومنهجا فقال

سبحانه:{{ لكل جعلنا منكم

شرعة ومنهاجا}} [المائدة:48]

وقال عليه الصلاة

والسلام:<< إن لكل قوم عيد

وهذا عيدنا >> وهذا

الاختصاص يقتضي النهي عن مشاركتهم ومشابهتهم في أعيادهم.

ويضاف إلى هذا للذين

يسافرون إلى بلاد الكفار

إلى أماكن إقامة احتفالات

أعيادهم بقصد مشاركتهم

فيها قوله صلى الله عليه

وسلم:<< لا تشد الرحال إلا

لثلاثة مساجد...>> وهو في

الصحيحين.

الأدلة التي فيها النهي عن مشابهة، ومشاركة الكفار والمشركين في

أعيادهم.

إذا تقرر هذا الأصل في مشابهتهم، فموافقتهم في أعيادهم لا تجوز من

طريقين:

الطريق الأول: العام لقوله

عليه الصلاة والسلام:<< من

تشـــبه بقوم ـــ فـــهو منهم [16] وقوله في

غـير مـا حديـث:<< خالفـــوا

المشركين، خالفوا اليهود،

خالفـــوا النصارى ـــ >> فإن ـــ

موجب هذا : تحريم التشبه بهم مطلقا .وهو مقصد عظيم من

مقاصد الشريعة التي نسخت ما قبلها من شرائع .

وأخرج أبو يعلى في مسنده من حديث ابن مسعود :من رضي عمل

قوم كان منهم .قال صديق حسن خان : والحديث دال على أن من

تشبه بالفساق كان منهم أو الكفار أو بالمبتدعة في أي شيء مما

يختصون به من ملبوس أو مركوب أو هيئة ، قالوا : فإذا تشبه بالكافر

في زيه؛ واعتقد أن يكون بذلك مثله كفر ، فإن لم يعتقد ففيه خلاف

بين الفقهاء ، منهم من قال : يكفر ، وهو ظاهر الحديث ، ومنهم

قال : لا يكفر ، ولكن يؤدب .أ، هـ [17].

قلت : أنظر إلى تقليد أبائنا وبناتنا في تسريح الشعور ، وجعلها واقفة كرؤوس الشياطين ، وحلق بعض الرأس وترك بعضه من القزع المنهي عنه ، ولبس السراويلات معينة بطريقة ملفتة للنظر بحيث ينزلوه إلى أقصى حد الحقوين حتى يظهر شيء من اللباس الداخلي للعورة ، بل حتى يظهر شيء من العورة ، ولبس فنايل معينة بأسماء معينة ،وعليها علامات كافرة معينة من صلبان وكلمات مقززة ، وعلامات عباد الشياطين ،وغير ذلك الكثير والكثير مما لا أستطيع أن أحصيه في هذه العجالة ،حتى وصل الحال إلى الأولاد الذين لا تتجاور أعمارهم السادسة والسابعة ، وينتشر هذا بقوة عن طريق الإعلام المقروء والمسموع والمرئي ، وعن طريق كرة القدم وغيرها . . وتفنن أبناؤنا في تقليد الكفار فقد أصبحت أسواقنا لا تكاد ترى فيها منتوجا أصليا وطنيا فضلا عن إسلاميا ، خاليا من هذه المنكرات ، فكلما خرج كلب من كلابهم ينبح على أبنائنا إلا استسلموا له ذكورا

وإناثا حتى أصبحتَ في كثير من الأحيان لا تفرق بين من ترى أمامك في كل مكان أذكور هم أم إناث ؟ وليس في اللباس فحسب وإنما في جميع حركاتهم وأحوالهم حتى كادوا أن ينسلخوا عن هويتهم وأصالتهم . . .والآباء والأمهات في غفلة من ذلك ، بل إن البعض منهم هم من يشجعون أبناءهم على ذلك ،ويعتبرون ذلك من التقدم ، وقد يقع هذا من بعض إخواننا المنتسبين للسنة غفلة منهم ، وإذا ذكرتهم بذلك قالوا لك : وماذا نفعل هذا هو الوقت ، يقصدون بذلك أن الفساد تغلب على أهل الزمان ولابد من موافقة العصر فلا نعزل أنفسنا عن العالم الذي نعيش فيه . . ولا حول ولا قوة إلا بالله . . .

الطريق الثاني الخاص: في نفس أعيادهم: فالكتاب والسنة والإجماع والاعتبار.

أما الكتاب: فمما تأوله غير

واحد من التابعين وغيرهم،

في قوله تعالى: {{ والذين لا

يشهدون الزور ، وإذا مروا

باللغو مروا كراما}}

[الفرقان :72] روى الخلال عن

محمد بن سرين في قوله

تعالى : {{والذين لا يشهدون

الزور }}قال : هو الشعانين وهو عيد للنصارى يقيمونه يوم

الأحد السابق لعيد الفصيح يحتفلون به ذكرى لدخول المسيح بيت

المقدس، وكذلك ذكر عن مجاهد قال: هو أعياد المشركين، وكذلك

قال الربيع بن أنس :هو أعياد المشركين [19] .

وذكره السيوطي في الدر المنثور عن ابن عباس[20] وكذلك عن

الضحاك وعمرو بن مرة وعطاء بن يسار وغيرهم [21] ووجه تفسير

هؤلاء السلف المذكورين:

أن الزور هو المحسن

المموه، حتى يظهر بخلاف

ما هو عليه في الحقيقة،

وقال الله {{ واجتنبوا قول

الزور }} [الحج] ففاعل الزور كذلك.

أما السنة فقد مرت معك

أحاديث كحديث :<< هل

كان بها عيد من أعياد

الجاهلية ..>> وحديث :<<..

لكل قوم عيد وهذا عيدنا >>

الخ. . . وقال عمر رضي

الله عنه :<< إياكم ورطانة

الأعاجم أن تدخلوا على

المشركين يوم عيدهم في

كنائسهم[24]

وأما الإجماع: قال شيخ الإسلام ابن تيمية:[23] في تقرير الإجماع ما ذكره علماء الإسلام من المتقدمين ، والأئمة المتبوعين وأصحابهم في تعليل النهي عن أشياء بمخالفة الكفار ، أو مخالفة النصارى ، أو مخالفة الأعاجم ، وهو أكثر من أن يمكن استقصاؤه ، وما من أحد له أدنى نظر في الفقه إلا وقد بلغه من ذلك طائفة ، وهذا بعد التأمل والنظر ، يورث علما ضروريا ، باتفاق الأئمة على النهي عن موافقة الكفار والأعاجم والأمر بمخالفتهم ، وعدم مشاركتهم . ثم نقل رحمه الله أشياء كثيرة عن السلف ، وعن الأئمة المتبوعين وأصحابهم من المذاهب الأربعة .

وأذكر هنا بعض الآثار من مذهب مالك والشافعي، قال بعض أصحاب مالك:من ذبح بطيخة في أعيادهم فكأنما ذبح خنزيرا،

وكذلك ذكر أصحاب الشافعي هذا الأصل في غير موضع من مسائلهم [24].

سئل ابن القاسم عن الركوب في السفن التي يركب فيها النصارى إلى أعيادهم ، فكره ذلك ،مخافة نزول السخطة عليهم بشركهم الذي اجتمعوا عليه ، وكره ابن القاسم للمسلم يهدي للنصارى شيئًا في أعيادهم مكافأة لهم ، ورآه من تعظيم عبدهم ، وعونا لهم على مصلحة كفرهم ، ألا ترى أنه لا يحل للمسلمين أن يبيعوا من النصارى شيئًا من مصلحة عيدهم ؟ لا لحما ، ولا أداما ، ولا ثوبا ، ولا يعارون دابة ، ولا يعاونون على شيء من عيدهم ،لأن ذلك من تعظيم شركهم ، ومن عونهم على كفرهم ، وينبغي للسلاطين والحكام أن ينهوا المسلمين عن ذلك ، وهو قول مالك وغيره ، لم أعلمه أختلف فيه .وقال ابن حبيب ، فأكل ذبائحهم داخل في هذا ، بل أشد .

وقد ذكر أنه قد أجتمع على كراهة مبايعتهم ومهاداتهم ما يستعينون به على أعيادهم وقد صرح بأن مذهب مالك أن لا يحل ذلك.[25].

حكم تهنئتهم بأعيادهم.

قد عرفت من خلال ما مر معك أنه لا يجوز التشبه بالكفار في أعيادهم، ولا إعانتهم على إقامتها ولا حضورها، ولا تقديم الهدايا لهم، أو قبولها منهم، لأن كل ذلك يورث محبة في القلب ، وولاية لهم ، والتنازل عن بعض معتقداتنا من أجل التعامل معهم ، وإذا كان العلماء يرون أن ذبح بطيخة في أعيادهم كذبح خنزير ، وأن ركوب سفنهم التي يسيرون بها إلى أعيادهم لا يجوز فكيف بمن يفضل أعيادهم على أعياد المسلمين ، وأخلاقهم وأعمالهم على أخلاق وأعمال المسلمين ، والكثير من أبناء جلدتنا يقولون ، أولئك هم أفضل أخلاقا من كثير من المسلمين ، وأن الإسلام الحقيقي هو عندهم بأخلاقهم ،وهذا والعياذ بالله خطر على معتقد قائل هذا الكلام فإن لم يكن ردة فهو

على بابها إن لم يتب .وأما تهنئتهم بأعيادهم فهي لا يجوز وهي أشد من تهنئتهم بشرب الخمر ، وقتل النفس. .

قال ابن القيم – رحمه الله – كما في كتابه "أحكام أهل الذمة"، حيث قال: "وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه . .فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات ؛ وهو بمنزلة أن تهنئه بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الزنى ونحوه.

وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه". أ.هـ

سئل سماحة العلامة الوالد عبد العزيز بن باز: بعض المسلمين يشاركون النصارى في أعيادهم فما توجيهكم؟ فأجاب: لا يجوز

للمسلم ولا المسلمة مشاركة النصارى أو اليهود أو غيرهم من الكفرة في أعيادهم بل يجب ترك ذلك لأن من تشبه بقوم فهو منهم والرسول عليه الصلاة والسلام حذرنا من مشابهتهم والتخلق بأخلاقهم فعلى المؤمن وعلى المؤمنة الحذر من ذلك ولا تجوز لهما المساعدة في ذلك بأي شيء لأنها أعياد مخالفة للشرع فلا يجوز الاشتراك فيها ولا التعاون مع أهلها ولا

مساعدتهم بأي شيء لا

بالشاي ولا بالقهوة ولا بغير

ذلك كالأواني وغيرها ولأن

الله سبحانه يقول:

ى ﴿ ـَـ ـُـ ـْـ ـِـ ـّـ ـًـ ـَّـ ـْـ ـَـ

وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ

شَـــدِيدُ الْعِـــقَابِ }} .

فالمشاركة مع الكفرة في أعيادهم نوع من التعاون على الإثم والعدوان. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة [6/405] .

سئل فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: عن حكم تهنئة الكفار بعيد الكريسمس؟ وكيف نرد عليهم إذا هنئونا به؟ وهل يجوز الذهاب إلى أماكن الحفلات التي يقيمونها بهذه المناسبة؟ وهل يأثم الإنسان إذا فعل شيئاً مما ذكر بغير قصد ؟ وإنما فعله إما مجاملة أو حياءً أو إحراجاً أو غير ذلك من الأسباب؟ وهل يجوز التشبه بهم في ذلك؟

فأجاب فضيلته بقوله: تهنئة الكفار بعيد الكريسمس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق، كما نقل ذلك ابن القيم – رحمه الله – في كتابه "أحكام أهل الذمة"، حيث قال: "وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم،

فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن تهنئه بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه". انتهى كلامه – رحمه الله –.

وإنما كانت تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً ؛ وبهذه المثابة التي ذكرها ابن القيم لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر، ورضا به لهم، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر لنفسه، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر

الكفر أو يهنئ بها غيره، لأن

الله تعالى لا يرضى بذلك،

كمـا قالـ اللهـ تعالىـــ: {{ إنـ

تكفروا فإن الله غني عنكم

ولا يرضى لعباده الكفر وإن

تشـــكروا يـــرضه لكمـ }}.

وقالـــ تعالىـــ: {{ اليومـــ أكمـــلت

لكم دينكم وأتممت عليكم

نعمتي ورضيت لكم الإسلام

ديـناً}} . وتهنئتهمـــ بذلـك حرامـــ

سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا . وإذا هنئونا بأعيادهم فإننا لا نجيبهم على ذلك، لأنها ليست بأعياد لنا، ولأنها أعياد لا يرضاها الله تعالى، لأنها إما مبتدعة في دينهم، وإما مشروعة، لكن نسخت بدين الإسلام الذي

بعث الله به محمداً، صلى

الله عليه وسلم، إلى جميع

الخـــلق، وقال ــ فـيه:{{ ومن ــ يبتغ ــ

غير الإسلام ديناً فلن يقبل

منه وهو في الآخرة من

الخـــــاسرين}} .

وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام، لأن هذا أعظم من

تهنئتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها

وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه

المناسبة، أو تبادل الهدايا أو

توزيع الحلوى، أو أطباق

الطعام، أو تعطيل الأعمال

ونحو ذلك، لقول النبي،

صلى ــ الله ــ عــليه وسلم ــ: << من ــ

تشـــبه بقوم ـــ فـــهو منهم ـــ>> . قال ـــ

شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه: (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم): "مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستدلال الضعفاء" . انتهى كلامه – رحمه الله – . وصلى اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد .

الهوامش:

1- حديث صحيح رواه بهذا اللفظ وأتم منه وأطول ابن ماجة (ح 46) ورواه بألفاظ متقاربة كل من أبي داود(4607) وأحمد (4/ 126، 127) والترمذي (2678) والحاكم (1/ 95، 97) .

2–هذا الحديث من الأحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح والسنن والمسانيد وقد أخرجاه في الصحيحين من طرق وألفاظ متعددة.

3– رواه البخاري (13 / 3 فتح الباري) .

4 – لسان العرب لأبن منظور (ج 2 / 932) .

5– ترتيب القاموس (ج 4 / 755) .

6– الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف (39 ـ 41) .

7– لسان العرب لابن منظور (ج 5 / 3159) .

8– الدين الخالص لصديق حسن خان (ج 3 / ص 595) .

9 – نفس المصدر، وهو كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم (ج 1 / 441) أخذه عنه تلميذه، وعنه صديق حسن خان في كتابه الذكور.

10 – نفس المصدر (ج 1 / 441) .

11- نفس المصدر السابق (ج 1 / 441 - 442) . والحديث رواه البخاري في صحيحه (12) رواه أبو داود في سننه (ح /1134) . ورواه أحمد ، والنسائي من طريق موسى بن إسماعيل ، وهذا إسناد على شرط مسلم قاله أبن تيمية : اقتضاء الصراط المستقيم (ج1 / 432) .

13- أخرجه ابن ماجة(ح / 1084) وأحمد في المسند (ج 3 / 430) وإسناده حسن .

14- اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم (ج 1 / 433 - 434) .

15- نفس المصدر .

16- أخرجه أبو داود(ح/4031) وأحمد في المسند(ج 2/50)وذكر ه ابن حجر في الفتح(ج 6 / 98) وذكر له شاهدا مرسلا بإسناد حسن،وقال ابن تيمية في الفتاوى (ج 25/331) .حديث جيد ،

وأشار إلى تحسينه السيوطي في الجامع الصغير (ح 8593) . وصححه الألباني في صحيح الجامع (ح 6025) .

17- فتح العلام لشرح بلوغ المرام [ج 4/ص 358) .

18- اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم (ج 1/426) .

19- تفسير ابن كثير (ج 3 / 328 - 329) .

20- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (ج 5 / 80) .

21- تفسير ابن جرير الطبري (ج 19 / 31) .

22- أخرجه عبد الرزاق في المصنف بإسناده عن عمر (ج 1 / 411 / ح 1608) .

23- اقتضاء الصراط المستقيم (ج 1 / 346) .

24- للزيادة من أقوالهم أنظر نفس المصدر السابق .

25- اقتضاء الصراط المستقيم [ج 2/524] .وكتبه هذا فريد في بابه لم يؤلف مثله من قبله ولا من بعده ، وإننا ننصح بقراءته .

وكتب حامدا ومصليا .

أبو بكر يوسف لعويسي .

كتبتها قبل العام الماضي ، وراجعتها بتاريخ : 17/ 1/1432هـ الموافق :23/12/2010م وقد أضفت إليها بعض الإضافات .

الجزائر العاصمة

شبكة الأمين السلفية
www.al-amen.com